

سنن البيهقي الكبرى

16201 - وروينا عن حجاج بن أرطأة عن مكحول عن زيد بن ثابت ٧ قال إذا وقع السقط حيا كملت دينه استهل أو لم يستهل وهو فيما أخبرت عن زاهر عن البغوي عن أحمد عن العباد بن العوام عن حجاج وفيه انقطاع